جمهوريي مصرالعرسية



وَالْمُنْيَتِّ الْجُهُ وُلِيِّيْتُ

الخينيذي السَّمِيَّةِ الْمُسْمِيِّةِ الْمُسْمِيِّةِ الْمُسْمِيِّةِ الْمُسْمِيِّةِ الْمُسْمِيِّةِ الْمُسْمِيّةِ الْمُسْمِيّةِ عَلَى الْمُسْمِي عَلِي عَلَى الْمُسْمِي عَلَى الْمُسْمِي عَلَى الْمُسْمِي عَل

الثمن ١٥ جنيها

السنة السابعة والستون	الصادر في ٢١ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ الموافق ٢٧ يوليـة سنة ٢٠٢٤ م)	العـدد ۳.
--------------------------	----------------------------------------------------------------	--------------

محتوسات العسدد: رقم الصفحة قرارات رئيس مجلس الوزراء قرار رقم ۱۹۹۲ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۱۹۹۳ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۱۹۹۶ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۱۹۹۵ لسنة ۲۰۲۶ 11 قرار رقم ۱۹۹٦ لسنة ۲۰۲٤ 14 قرار رقم ۱۹۹۷ لسنة ۲۰۲۶ 10 قرار رقم ۱۹۹۸ لسنة ۲۰۲۶ 17 قرار رقم ۲۰۰۱ لسنة ۲۰۲۶ 19 قرار رقم ۲۰۰۲ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۲۰۰۳ لسنة ۲۰۲۶ 21 24 قرار رقم ۲۰۰۶ لسنة ۲۰۲۶ 70 قرار رقم ۲۰۰۵ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۲۰۰۸ لسنة ۲۰۲۶ 27 49 قرار رقم ۲۰۰۷ لسنة ۲۰۲۶ 3 قرار رقم ۲۰۰۸ لسنة ۲۰۲۶ 44 قرار رقم ۲۰۰۹ لسنة ۲۰۲۶ 30 قرار رقم ۲۰۱۰ لسنة ۲۰۲۶ 27 قرار رقم ۲۰۱۱ لسنة ۲۰۲۶ 49 قرار رقم ۲۰۱۲ لسنة ۲۰۲۵ قرار رقم ۲۰۱۳ لسنة ۲۰۲۶ ٤١ 24 قرار رقم ۲۰۱۶ لسنة ۲۰۲۶ قرار رقم ۲۰۱۵ لسنة ۲۰۲۶ ٤٥ قرار رقم ۲۰۱٦ لسنة ۲۰۲۶ ٤٧

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ۱۹۹۲ نسنة ۲۰۲٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــرر:

(المادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠ م ضمن تقسيم مواد البناء بمدينة الغردقة بمحافظة البحر الأحمر، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان، لصالح مديرية الشئون الصحية بالمحافظة لإقامة مجمع محارق للنفايات الطبية.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٩٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠م ضمن منطقة الشيخ زايد بمدينة جمصة بمحافظة الدقهلية وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح مديرية الشئون الصحية بالمحافظة لإقامة مركز خدمات طبية .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

	6 31%	5 31%	4 31%	3 31%	2 31%	1 31%	NO	And the second s
)	31°26'47.156'	31°26'45.994'	31°26'45.012'	31°26'47.153'	31°26'47.444'	31°26'46.861'	lat	The second secon
The Fagure	31'29'8.636'	31'29'8.027'	31°29'9.376'	31°29'10.48'	31°29'9.665'	31°29'9.329'	long	
-		/	2000	3500			المساحة ام٢	AND DESCRIPTION OF THE PERSON NAMED IN
			0.000	0 505			المساحة / قدان المساحة /م٢	
	4		المربه يوليه	Transfer in			الملكية	THE PERSON NAMED IN COLUMN
الإدارة الهندسية			ينعل العيل	1 41			موقعها من الحيز العمراني	and ordering the last of the l
200				A SAMANAY			رقم الخطاب	THE REAL PROPERTY AND ADDRESS OF THE PERSON NAMED IN COLUMN TWO IS NOT THE PERSON NAMED IN TRANSPORT NAMED IN THE PERSON NAMED IN TH
2. 2 Mg			بالدقهلية	مديرية الشنون الصحية			الجهة المخصص ثها	Control of the Contro
			مردر هدمت صيره				الغرض من التخصيص	
			į.				العريز	THE RESERVE AND PARTY OF THE PERSON OF THE P





الوجدة المحلية لعنينة جمصة ﴿ مِ ٢ ٢ مُ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ۱۹۹۴ نسنة ۲۰۲٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٠م ضمن منطقة الشيخ زايد بمدينة جمصة بمحافظة الدقهلية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان لصالح هيئة الإسعاف المصرية ، لإقامة نطقة إسعاف .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيــة سنة ۲۰۲۶ م) .

رئيس مجلس الوزراء

			1.5	
a di di	4 3 2 4	NO		
حدة المطلبة لمدينة	31'26'47.155' 31'26'47.723' 31'26'47.446' 31'26'46.862'	lat		
يعتمد المطلبة لمدينة خصية	31°29'8.636' 31°29'8.977' 31°29'9.662' 31°29'9.326'	long		10
	400	المساحة لم٢		300
	0.095	المساحة / قدان المساحة لم		6
	مُلِكِنا بِولِكُمْ	الملكية	3	. ?
Admiration of the strength	داکي الحيل	موقعها من للحيل التمريقي		
2. 4. L.	16/17774	رقم الخطاب	370	
1777	الإفتاء المصرية ١٤/٢٣٣٨		8	
2- V j	Į.	القرض من التعميمر الجية سخصص لها	2400	· Adda
- C. C.	tul dati	- 3*3×		الوجيد المصية المصيد
J- 100	\$) 		e de la companya de l

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٩٥ نسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ أشرف بولس إبراهيم بولس) بمساحة ٧٥٠م زمام قرية بنى أحمد الشرقية التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المنيا بمحافظة المنيا ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٩٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٢٥م ضمن منطقة السقالة بمدينة رأس غارب بمحافظة البحر الأحمر، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالبحر الأحمر، لإقامة معطة رفع صرف صحى.

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء





قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ۱۹۹۷ نسنة ۲۰۲٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٠٨م زمام مدينة ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بإيجار أسمى مقداره خمسة عشر جنيهًا للمتر المربع سنويًا ، لصالح هيئة النيابة الإدارية لتوسعة مقر الهيئة بميت غمر .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ۱۹۹۸ نسنة ۲۰۲٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملك الدولة الخاصة بمساحة ٩٩٩م ناحية المثلث التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة العريش بمحافظة شمال سيناء، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالمجان لصالح وزارة الداخلية لإقامة نقطة تفتيش أمنية بالمثلث.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .


رئيس مجلس الوزراء

149N 2 1

كروكي و احداثيات الموقع المقترح لنقطة تفتيش المثاث بطنيقة العريش محافظة شمال سبناء

لصالح وزارة الداخليه

النفطة	ثانيه	دقيقه	درجه	ثلبه	دقيقه	ادرجه
شمال شرقي1	52.59	5	31	15.12	40	33
شمال غربي2	51.81	5	31	13.92	40	33
جنوب غربي <u>3</u>	51.08	5	31	14.31	40	33
جنوب تنزقي4	51.80	5	31	15.53	40	33



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٦٤٤ زمام قرية كفر طحا ناحية قرية طحانوب التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شبين القناطر بمحافظة القليوبية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوسعة مدرسة كفر طحا الإعدادية .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٨ ٥ م٢ زمام قرية الماى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شبين الكوم بمحافظة المنوفية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح مديرية أمن المنوفية ، لإقامة مبنى جديد لنقطة شرطة الماى .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قىرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ يحيى أمين محمد محمد سمهان) بمساحة ١٥٧٥م زمام قرية منشأة سمهان ناحية قرية كفر خزام التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة دير مواس بمحافظة المنيا وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

(1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1)													
مدير عام حجاز الملك المتحالية								L	Sir.				
16 /2 / 1 / 1 / 1 / 1 / 1 / 1 / 1 / 1 / 1	30 51 47.606	30 51 47.372	30 51 46.456	30 51 46.679	×	م2 1575 ف 1575 م	نبرع اهالي	خارج الحيز العمراني	منشأه سمهان	ديرمواس	مدرسة تعليم اساسي	مة لوزارة الدفاع رفع1765 يم اساسي يقرية منشاه سمهان	
عضو الحماد) المراجعة على المراجعة المحمد المراجعة المراج	27 40 45.647	27 40 47.660	27 40 47.624	27 40 45.608	У	2	الملكية	الحيز العمراني	الوحدة المحلية	المركز	الغرض من التخصيص	بالإشارة الى كتاب الإسانة العامة لوزارة النفاع رفم1765 الموقع المقترح لاقامة مدرسة تطبع اساسي بقرية متشاه سمهان	(-Y)/

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٩٥١م بمنطقة الكيلو ٧ بمدينة مرسى مطروح بمحافظة مطروح ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان لصالح مديرية أمن مطروح لإقامة منطقة احتجاز للمركبات المخالفة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٠٠م كائنة بالقطعة رقم (٩٥) ضمن تقسيم شمال الأحياء بمدينة الغردقة بمحافظة البحر الأحمر، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان لصالح جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر لإقامة مقر دائم للجهاز.


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملك الدولة الخاصة ٤٠٥٠ م٢ بالقطعة رقم (١٠١) بالمجاورة رقم (٦) ضمن تقسيم الحى الأول السكنى بمدينة مرسى علم بمحافظة البحر الأحمر، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان لصالح مديرية القوى العاملة بالمحافظة لإقامة مركز تدريب شامل لكل التخصصات الحرفية.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

تم تحديد الموقع بناه على الحدود المنكوره في منكوات العرض المقدمة من الوحدة المحلية تم مطابقة الأبعاد والمسلحات من الكروكي على الطبيعة من قبل الوحدة المحلية 4 W W 4 Point X طبقاً لموافقة الأماتة العامة لوزراة الدفاع بالكتاب رقم ١٤/٢٣٣٨ المورخ ١٩/٤/١٩ الفرض من التفصيص لاقامة مركز تدريب شفل المسلحة م٢ 504 المسلحة بالقدان 0.112 بيدان الموقع 30 30 20 الدي الأول سكل 20 الدي الأول سكل الدي الأول سكل الدي الأول سكل الدي المواقعة المواقعة الدي المواقعة ا ハニノ لإقامة مركز تدريب شامل الإدارة العامة للتخطيط العمراني 34.886356 34.886493 25.059053 34.886338 25.058972 34.886201 بمدينة مرسى علم WGS1984 ~ 25.059191 25.059272 موقع الأرض ترقيم القطعة المحافظه

200

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٧ نسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٣٥م ٢ زمام قرية المعصرة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة بمحافظة الوادى الجديد، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان لصالح مديرية التضامن الاجتماعي بالمحافظة لاقامة دار حضانة تابعة للجمعية الخيرية للتنمية بالمعصرة.


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ۲۰۰۸ نسنة ۲۰۲٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٩٦٩ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠١، ٢٧٥٠م بشارع المحطة بجوار مديرية أوقاف مطروح بمدينة مطروح بمحافظة مطروح بالإيجار الاسمى لصالح هيئة النيابة الإدارية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر،

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٣٠م بشارع الريفية بمدينة مرسى مطروح بمحافظة مطروح ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالإيجار الاسمى ، لصالح هيئة النيابة الإدارية لإقامة مقر للهيئة (مجمع نيابات) . (المادة الثانية)


يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨١ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ القلبويية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قررا

(المادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٠م زمام عزبة كفر عثمان بقرية كفر عزب غنيم ناحية قرية الشقر التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر شكر بمحافظة القليوبية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة رفع صحى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيــة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــرر: (المـادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٠٠٠م بمنطقة عثمان البين عفان زمام قرى الكفاح التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الفرافرة بمحافظة البيادي الجديد ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية لإقامة صوامع غلال .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيــة سنة ۲۰۲۶ م) .

رئيس مجلس الوزراء





قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١١ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٦ , ٥٠٠٥م زمام قرية تنيدة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بلاط بمحافظة الوادى الجديد ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري لإقامة عدد (٣٥) منزلاً ريفيًا .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٢ يونيـة سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء





قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٢ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــرر: (المـادةالأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٠٠٠م بمنطقة عثمان بسن عفان زمام قرى الكفاح التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الفرافرة بمحافظة الحوادى الجديد ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين بالمجان ، لصالح وزارة التضامن الاجتماعي لإقامة مدرسة مجتمعية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء





قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــرر ؛ (المـادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٣٠ م زمام قرية دنجواى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شربين بمحافظة الدقهلية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح ، شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالدقهلية لإقامة محطة رفع صرف صحى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قسرر: (المادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٣٩م (زمام قرية كفر الترعة القديم التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شربين بمحافظة الدقهلية، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالمجان، لصالح وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي لإقامة مجمع خدمات زراعي.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــرر : (المـادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٦١١م زمام قرية المنيرة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الخارجة بمحافظة الوادى الجديد، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالمجان، لصالح مديرية أمن الوادى الجديد، لتوسعة وتطوير نقطة الإطفاء بقرية المنيرة.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيـــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛ وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛ وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قسرر: (المادة الأولى)


تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٢, ١٠٠٠٠م بمنطقة جنوب السكة الحديد بمدينة العلمين بمحافظة مطروح، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ثانوية فندقية.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ذي الحجة سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ۱۲ يونيــة سنة ۲۰۲٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء



5

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

۲۰۲٤/۲۰۰۲ - ۲۰۲٤/۲۰۰۲ - ۵۵۹